

Distr.
GENERAL

A/RES/47/126
22 February 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٩٧ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/47/678/Add.2)]

١٢٦/٤٧ - محنة أطفال الشوارع

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى اتفاقية حقوق الطفل^(١) بوصفها مساهمة رئيسية في حماية حقوق جميع الأطفال،

وإذ تشير أيضا إلى الاعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه، وخطة العمل لتنفيذ الاعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينات^(٢)، اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠^(٣)، والاعلان العالمي لتوفير التعليم للجميع^(٤) الذي اعتمده المؤتمر العالمي المعني بالتعليم للجميع في ٩ آذار/مارس ١٩٩٠، والفصل ٢٥ من جدول أعمال القرن ٢١^(٥)، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المعقود في ريو دي جانيرو في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢،

(١) القرار ٢٥/٤٤، المرفق.

(٢) A/45/625، المرفق.

(٣) التقرير الختامي للمؤتمر العالمي المعني بالتعليم للجميع : تلبية احتياجات التعليم الأساسية، جوميتين، تايلند، ٩-٥ آذار/مارس ١٩٩٠، اللجنة المشتركة بين الوكالات (برنامج الأمم المتحدة الانمائي، البنك الدولي، اليونيسكو، اليونيسيف) للمؤتمر العالمي المعني بالتعليم للجميع، نيويورك، ١٩٩٠، التذييل ١.

(٤) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تؤكد من جديد أن الأطفال يشكلون جزءاً ضعيفاً بصفة خاصة من المجتمع وأن حقوقهم تتطلب حماية خاصة وأن الأطفال الذين يعيشون في ظل ظروف صعبة بصفة خاصة، مثل أطفال الشوارع، جديرون باهتمام وحماية ومساعدة خاصة من أسرهم ومجتمعاتهم وكجزء من الجهود الوطنية والتعاون الدولي،

وإذ يساورها عميق القلق إزاء قتل أطفال الشوارع واستخدام العنف ضدهم مما من شأنه أن يهدد أهم الحقوق الأساسية للجميع، وهو الحق في الحياة،

وإذ تسلم بأن لجميع الأطفال الحق في الصحة، والمأوى، والتعليم، وفي مستوى ملائم من المعيشة، وفي عدم التعرض للعنف والمضايقة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء تزايد عدد أطفال الشوارع في العالم بأسره والأوضاع الكريهة التي يجبر أولئك الأطفال على العيش في ظلها في كثير من الأحيان،

وإذ تسلم بمسؤولية الحكومات عن التحقيق في جميع قضايا الجرائم ضد الأطفال ومعاقبة المذنبين،

وإذ تسلم أيضاً بأن التشريعات، بذاتها، لا تكفي لمنع انتهاك حقوق الإنسان بما في ذلك حقوق أطفال الشوارع، وأنه ينبغي للحكومات أن تنفذ قوانينها وتستكمل تدابيرها التشريعية بإجراءات فعالة تتخذ، ضمن جملة أمور، في ميادين إنفاذ القوانين وإقامة العدل،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها البلدان للتصدي لمسألة أطفال الشوارع،

وإذ ترحب أيضاً بالدعاية عن محنة أطفال الشوارع وزيادة الوعي بها، وانجازات المنظمات غير الحكومية بصدد تعزيز حقوق أولئك الأطفال وتقديم مساعدة عملية لتحسين حالتهم، وتعرب عن تقديرها لمواصلة جهود تلك المنظمات،

وإذ ترحب كذلك بالعمل القيم الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للطفولة ولجانها الوطنية للحد من معاناة أطفال الشوارع،

وإذ تلاحظ مع التقدير العمل الهام الذي تنفذه الأمم المتحدة في هذا الميدان، ولاسيما اللجنة المعنية بحقوق الطفل، والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني ببيع الأطفال ودعارة الأطفال والمنشورات الإباحية عن الأطفال، وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات،

وإذ تضع في اعتبارها الأسباب المختلفة لظهور وتهميش أطفال الشوارع، بما في ذلك الفقر، والهجرة من الريف إلى الحضر، والبطالة، والأسر المفككة، وعدم التسامح والاستغلال، وتفاقم تلك الأسباب في كثير من الأحيان وتزايد صعوبة حلها من جراء الصعوبات الاجتماعية - الاقتصادية الخطيرة،

وإذ تؤكد من جديد أهمية التعاون الدولي لتحسين أحوال معيشة الأطفال في كل بلد،

وإذ تسلّم بأن المستطاع أيضا تسهيل منع جوانب معينة لهذه الظاهرة وإيجاد حلول لها في سياق التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

١ - تعرب عن شديد قلقها إزاء تزايد عدد الحوادث في العالم بأسره والتقارير عن اشتراك أطفال الشوارع في جرائم خطيرة وفي إساءة استعمال المخدرات، والعنف والدعارة، وتأثرهم بذلك؛

٢ - تحث الحكومات على مواصلة السعي بنشاط لإيجاد حلول شاملة للتصدي لمشاكل أطفال الشوارع واتخاذ تدابير لاستعادة مشاركتهم التامة في المجتمع وتوفير جملة أمور منها التغذية، والملجأ، والرعاية الصحية والتعليم بصورة ملائمة؛

٣ - تحث بشدة الحكومات على احترام حقوق الانسان الأساسية، لاسيما الحق في الحياة، وأن تتخذ تدابير عاجلة لمنع قتل أطفال الشوارع ومكافحة العنف والتعذيب ضد أطفال الشوارع؛

٤ - تؤكد على أن الالتزام الصارم بأحكام اتفاقية حقوق الطفل^(١) يشكل خطوة هامة نحو حل مشاكل أطفال الشوارع؛

٥ - تطلب الى جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية أن تبادر الى ذلك على سبيل الأولوية؛

٦ - تطلب الى المجتمع الدولي أن يدعم، عن طريق التعاون الدولي الفعال، الجهود التي تبذلها الدول لتحسين حالة أطفال الشوارع وتشجع الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل على أن تضع هذه المشكلة في اعتبارها، لدى إعداد التقارير التي تقدمها الى اللجنة المعنية بحقوق الطفل، وأن تنظر في طلب المشورة التقنية والمساعدة أو تبين حاجتها اليهما من أجل اتخاذ مبادرات تهدف الى تحسين حالة أطفال الشوارع، وفقا للمادة ٤٥ من الاتفاقية؛

٧ - تدعو اللجنة المعنية بحقوق الطفل لكي تبحث إمكانية إبداء تعليق عام بشأن أطفال الشوارع؛

٨ - توصي بأن تراعي اللجنة المعنية بحقوق الطفل وغيرها من هيئات رصد المعاهدات ذات الصلة هذه المشكلة المتنامية لدى بحث تقارير الدول الأطراف؛

٩ - تدعو الحكومات وهيئات ومؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية للتعاون فيما بينها وكفالة المزيد من الوعي واتخاذ اجراء أكثر فعالية لحل مشكلة أطفال

الشوارع، عن طريق اتخاذ جملة تدابير منها دعم مشاريع التنمية التي يمكن أن تؤثر تأثيرا ايجابيا على حالة أطفال الشوارع؛

١٠ - تطلب الى المقررين الخاصين والممثلين الخاصين والأفرقة العاملة، التابعين للجنة حقوق الانسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، ايلاء اهتمام خاص، كل في حدود ولايته، بمحنة أطفال الشوارع؛

١١ - تدعو لجنة حقوق الانسان الى بحث هذه المشكلة في دورتها التاسعة والأربعين؛

١٢ - تقرر مواصلة بحث هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الانسان".

الجلسة العامة ٩٢

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢